

تخفيف الوزن بين العلم والشرع والضوابط الشرعية له

ردينا إبراهيم الرفاع*

ملخص

لما شاعت السمنة وانتشرت، وأصبح الجميع يبحث عن العلاج، وعن الأسباب، وكل باحث بحسب اختصاصه، جاءت هذه الدراسة لتبين وسائل تخفيف الوزن، بالنظر إلى أسبابه، وبينت الدراسة ما يباح من هذه الوسائل وما لا يباح، وذلك بالنظر إلى نوع المصلحة التي يحققها تخفيف الوزن، كما وبينت الدراسة الضوابط الشرعية التي يجب على البدن مراعاتها عند استخدامه لأي من وسائل تخفيف الوزن، مع بيان آراء الفقهاء في كل المسائل وبيان الراجح منها، بحيث يتوافق مع روح التشريع ووسطية الأحكام، ويحقق المصالح ويدرأ المفساد.

الكلمات الدالة:

Weight Loss between science and Islam and controls his legitimacy

Ibrahim Al-Rifai Rodina

Abstract

The spread of obesity and spread, and everyone is now looking for treatment, and the reasons, each according to its competence, this study was to identify ways to lose weight, in view of the causes, the study showed what is permissible and what this means for Alban, in view of the type of interest achieved by weight reduction, The study also controls which must be taken into account when the fat used for any means of weight reduction, with an indication of the views of scholars in all matters and correct statement of them, in order to comply with the spirit of legislation and the moderation of sentences. and achieve the interests and avert evil.

Keywords:

* قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية.

تاريخ قبول البحث: 2011/6/19.

تاريخ تقديم البحث: 2010/7/7.

© جميع حقوق النشر محفوظة لجامعة مؤتة، الكرك، المملكة الأردنية الهاشمية، 2012.

مقدمة

الحمد لله نحمده أن هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ونستعينه، ونشكره سبحانه أن جعلنا من خير أمة أخرجت للناس، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله، ونصلي ونسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن اتبع هداه إلى يوم الدين وبعد:

خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان في أحسن تقويم، وفي أفضل هيئة، فخلقه معتدل القامة متناسق الجسم، قال تعالى: {اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمُ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمُ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} (غافر: 64)، وقال تعالى: {خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ} (التغابن: 3)، وقال تعالى: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ} (التين: 4).

وضمن شرع الله عز وجل للإنسان توازناً واعتدالاً في كل جوانب حياته، ومن ذلك المأكول والمشرب، فأباح الطيبات من الطعام والشراب، ولكنه حذر من المغالاة في استخدام هذه الطيبات، فقال تعالى: "يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد، وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين" (الأعراف: 31)؛ لأن الخروج عن الاعتدال والتوسط يعرض الإنسان للضرر والإصابة بالأمراض؛ فالإقبال على الشهوات والتوسع في الشبع من الآفات المضرة بالإنسان، فمع الشبع يقسو القلب، وتكسل الجوارح عن الطاعات، ويقل الفهم للعلم والحكمة، وتقل الرحمة والشفقة على الضعفاء وأصحاب الحاجات.

ونظراً لسعة العيش وتوفر أسباب الراحة أحياناً، ولأسباب مرضية أحياناً أخرى؛ زادت أوزان الكثيرين، وأصبحت من أمراض العصر التي يحرص الجميع على معالجتها؛ لذا رأيت أن أكتب في هذا الموضوع مبيّنة رأي الطب والضوابط الشرعية له.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في كونه يعالج مشكلة اجتماعية صحية مهمة، ففي الآونة الأخيرة اهتم الكثير من الناس بالشكل والمظهر، وبأساليب تخفيف الوزن المختلفة، التي شاعت وانتشرت، واختص بها المختصون من الأطباء، وخبراء الأعشاب، ومراكز التجميل واللياقة البدنية، حتى باتت الشغل الشاغل لبعض فئات الشباب، وخاصة بين النساء، فتراهم يسعون وراء كل جديد،

بقطع النظر أحياناً عن السلبيات التي قد تربو على الايجابيات، والسبب وراء ذلك هو الرغبة في خسارة الوزن للظهور بالمظهر الجيد، الموافق لأحدث الموضات، أو للحفاظ على الصحة، وقد يقصد منه الوقاية من الإصابة بالأمراض، وفي سبيل ذلك تنفق الملايين من الدنانير والدولارات.

مشكلة البحث:

الصحة والفراغ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، لقوله عليه الصلاة والسلام: "نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ" (1)

فالصحة مقصد مهم للإنسان، ويسعى جهده للمحافظة عليها، والفراغ نعمة متى استغلها الإنسان في طاعة الله، ويحرص بعض الناس على استغلال فراغهم لا ابتكار وسائل وأساليب متنوعة للحفاظ على الصحة، وكان للجانب التجاري الربحي الدور الأكبر؛ فظهرت صناعة تخفيف الوزن، التي أظهرت صور تخفيف الوزن على غير ما هي عليه في الواقع؛ مما يستدعي النظر في معيار الطب والشرع؛ ولأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره كان الأصل وجوب النظر في المسألة من الناحية الطبية أولاً، ثم من الناحية الشرعية ثانياً، وصولاً إلى التكليف الطبي الذي يتفق مع ميزان الشرع بعيداً عن الصور الربحية؛ لذا رأيت أن أبحث في تخفيف الوزن بين العلم والشرع، وأبين أسبابه، ووسائله، والآثار الايجابية والسلبية لهذه الوسائل، والضوابط الشرعية له، ولذلك حاولت الدراسة الإجابة على عدد من الأسئلة المتعلقة بهذا الموضوع، منها:

ما الأسباب الداعية إلى تخفيف الوزن؟

ما وسائل تخفيف الوزن؟

ما الآثار السلبية لكل من هذه الوسائل؟

ما الضوابط الشرعية لتخفيف الوزن؟

الدراسات السابقة:

تناول فقهاء المسلمين القدامى في كتبهم الفقهية في مختلف المذاهب هذه المسألة في باب الحظر والإباحة، كما تناولها الفقهاء المعاصرون في كتاباتهم الحديثة، في ثنايا حديثهم

عن عمليات التجميل وكالمحاحات عامة ولم يفردها كموضوع مستقل، ومن هذه الدراسات التي عثرت عليها في هذا الموضوع:

- أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، للدكتور محمد المختار الشنقيطي.
- أحكام التجميل في الفقه الإسلامي للدكتور محمد عثمان إشبير، وهما بحثان تناول فيه الباحثان الأحكام الفقهية التجميلية وباختصار وإيجاز تحدثا عن حكم تخفيف الوزن دون بيان أسبابه وضوابطه.

لكن هذه الدراسة تميزت بأنها أصلت الحكم الشرعي لتخفيف الوزن، واستنتجت الضوابط الشرعية لعمليات تخفيف الوزن، في حال كون التخفيف يحقق مقصداً ضرورياً، أو يحقق مقصداً تحسينياً.

منهج البحث:

اعتمدت الدراسة منهجاً مركباً من المنهجين الوصفي والتحليلي القائم على الاستقراء والمقارنة، مع مراعاة خطوات وشروط البحث العلمي المتبعة في الدراسات الأكاديمية الإسلامية.

خطة البحث:

من أجل تحقيق هدف البحث تم تقسيمه إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة

المبحث الأول: مصطلحات وأحكام ترتبط بالبحث

المطلب الأول: الألفاظ ذات الصلة بتخفيف الوزن:

المطلب الثاني: العلاج الوقائي للسمنة

المطلب الثالث: أسباب السمنة

المبحث الثاني: أضرار السمنة، وتحديدها، وأساليب تخفيفها.

المطلب الأول: أضرار السمنة

المطلب الثاني: تحديد السمنة

المطلب الثالث: أساليب تخفيف الوزن والآثار الجانبية له

المبحث الثالث: الحكم الشرعي للتداوي، ولتحسين القوام، والضوابط الشرعية له.

المطلب الأول: حكم التداوي في الإسلام

المطلب الثاني: الحكم الشرعي لتحسين القوام بتخفيف الوزن

الفرع الأول: تحسين القوام بتخفيف الوزن لتحقيق مقصد ضروري

الفرع الثاني: تحسين القوام بتخفيف الوزن لتحقيق مقصد تحسيني

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية للعمليات الجراحية لتخفيف الوزن

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة

أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله في ميزان أعمالنا الصالحة، والله نسأل التوفيق والسداد في النية والقول والعمل.

المبحث الأول: مصطلحات وأحكام ترتبط بالبحثالمطلب الأول: الألفاظ ذات الصلة بتخفيف الوزن:

الفرع الأول: المراد بتخفيف الوزن: العمل على إنقاص الوزن في حالات الزيادة في الوزن عن الحدود الطبيعية، وهذه الزيادة تنتج عن زيادة اختزان الدهون والشحوم في النسيج العضلي.⁽²⁾

الفرع الثاني: السمنة

تعريف السمنة في اللغة:

هي بالضم ثم السكون، والسَمْنُ نقيض الهُزال، والسَمِينُ خلاف المهزول، سَمِنَ يَسْمَنُ سِمْنًا وسَمَانَةً، وأسْمَنَ وسَمَنَهُ جعله سميناً وتسَمَنَ وسَمَنَهُ غيره، امرأة مُسْمَنة سَمِينة ومُسَمَّنة بالأدوية واستسَمَنَهُ عدّه سَمِيناً، وفي التهذيب السُّمْنَةُ دواء تُسَمَّنُ به المرأةُ وفي الحديث وَيَلُّ لِلْمُسَمَّنَاتِ يوم القيامة.⁽³⁾

تعريف السمنة في الاصطلاح الطبي: هي اكتساب وزن زائد في الجسم، مما يعوق الإنسان عن كثير من الأداء الحركي وقد تجعله غير قادر على الحركة، مما يسبب خمول العضلات، وتيبس في المفاصل وتقل الوزن.⁽⁴⁾

الفرع الثالث : البدانة

تعريف البدانة في اللغة: أصلها بدن ويقال رجل بادن ورجل بدين أي عظيم الشخص والجسم⁽⁵⁾

البدانة في الاصطلاح الطبي: إفراط تراكم الدهون فوق العدل الطبيعي للسن والجنس، وهي حالة تتصف في زيادة الدهون وليس زيادة الوزن⁽⁶⁾.

وتعرف البدانة طبياً بأنها زيادة نسبة المخزون الدهني في الجسم أكثر من احتياجاته؛ بحيث يصبح عبئاً عليه مسبباً له الكثير من المتاعب⁽⁷⁾.

الفرع الرابع: الحمية

تعريف الحمية: الحمية (الريجيم الغذائي) وهي ما يقترح للفرد السليم، أو للمريض من أنواع غذائية خاصة تتناسب مع حالته الصحية، وطوله ووزنه، بما يحقق له حياة سعيدة ونفساً مطمئنة، وتدفع عنه عوامل الإصابة بالأمراض⁽⁸⁾. *

المطلب الثاني: العلاج الوقائي للسمنة

اهتم الإسلام ببناء الإنسان المسلم بناءً قوياً صحيحاً من جوانبه الثلاثة الجسد والروح والعقل، فيغذيها الإسلام بشمول وتوازن، دون أن يطغى جانب على آخر، ودون التفريط في جانب، والإفراط في آخر، وقد اعتبر الشارع حفظ النفس مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية، فقال عليه الصلاة والسلام: "تعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ"⁽⁹⁾.

ومن مظاهر اهتمام الإسلام بصحة الإنسان:

1. حث على الطهارة والنظافة فقال تعالى: "وَيُنزَلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءٌ لِيُطَهَّرَكُمْ بِهِ وَيُدْهَبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُنَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ (الأنفال: 11)".

2. تقوم العبادات في الإسلام على الرياضة والحركة، وتقوية بنية الجسم وعضلاته، ومثال ذلك:

ا. الصلاة بما فيها من تحريك الأطراف بالركوع والسجود، والقيام والقعود، قال تعالى: "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (الحج: 77)

ب. أوجب الإسلام الصيام تزكية للنفس وتهذيباً للسلوك، وعلاجاً من العلل والآفات، فقال تعالى: "وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ" (البقرة 184)

فكلمة خير تدل على العموم لأنها جاءت في سياق الشرط⁽¹⁰⁾ فدخل في معنى الخير خيري الدنيا والآخرة، ومن خير الدنيا تمام الصحة والعافية، إذ للصيام فوائد عديدة منها: المحافظة على الوزن الطبيعي، والتخفيف من الوزن الزائد، وقال عليه الصلاة والسلام: "صوموا تصحوا"⁽¹¹⁾،

ومناسك الحج كذلك هي دورة تدريبية لرفع قدرة المسلم على التحمل البدني والنفسي، فمن وقوف بعرفة، إلى ميبت في مزدلفة، ومن رمي للجمار إلى طواف وسعي، وفي كل ذلك يقضي الحاج الساعات في تقوية العضلات. فضلاً عن المعاني الإيمانية العظيمة.

3. تدعو أحكام الإسلام إلى السعي في طلب الرزق، وإعداد القوة للعدو، والمشي إلى المساجد، وعبادة المرضى، ومختلف أنواع النشاط الاجتماعي كلها رياضة بدنية في مجالاتها المختلفة⁽¹²⁾

4. حذر الإسلام من المبالغة في تناول الطعام فعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم / قال عمران لا أدري أذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنين أو ثلاثة، قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بعدكم قوماً يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن"⁽¹³⁾

وجاء في فتح الباري قوله: "ويظهر فيهم السمن أي يحبون التوسع في المأكول والمشارب، وهي أسباب السمن، قال ابن التين والمراد ذم محبته وتعاطيه، وإنما كان مذموماً لأن السمين غالباً بليد الفهم ثقيل عن العبادة"⁽¹⁴⁾

5. جعل الشارع للأكل آداباً، يستحب للمسلم المحافظة عليها ومراعاتها ومن ذلك:

أن الشارع أوجب الأكل والشرب من غير مخيلة ولا إسراف، وحدد مقدار الطعام بثلاث المعدة. فقال تعالى: "يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ" (الأعراف: 31)

وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه، بحسب ابن آدم لقيمات تقمن صلبه، فإن كان لا محالة فاعلاً فتلت لطعامه، وثالث لشرابه، وثالث لنفسه" (15) فالآية والحديث يقرران أنه يكفي الإنسان ليحافظ على وزنه المثالي، ألا يفرط في تناول الطعام، ولا يسرف، إذ أن معظم أسباب السمنة تعود إلى الإفراط في تناول الطعام قال عليه الصلاة والسلام: "كلوا واشربوا وصدقوا والبسوا من غير إسراف ولا مخيلة" (16).

ب. أن يمكسك عن الطعام قبل الشبع اقتداءً بالرسول صلى الله عليه وسلم كي لا يقع في التخمّة المهلكة، والبطننة المذهبة للفتنة، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "تجشأ رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "كف عن جشائك، فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة" (17)

وعن عمر رضي الله عنه قال: "اياكم والبطننة، فإنها مكسلة للصلاة، ومؤدية إلى السقم، وعليكم بالاعتدال في قوتكم فهو أصح للبدن، وأقوى على العبادة" (18)

وقالت السيدة عائشة رضي الله عنها: "أول بلاء حدث في هذه الأمة بعد نبينا الشبع، فإن القوم لما شبعت بطونهم، سمنت أبدانهم، فضعت قلوبهم" (19).

المطلب الثالث: أسباب زيادة الوزن

ترجع أسباب زيادة الوزن في الجسم لعدة عوامل منها الآتي:

العامل الأول: زيادة ترسب الدهون في الجسم

وينتج هذا عن عدم توازن الطاقة، فهناك المزيد من السرعات الحرارية المأخوذة مقابل استهلاك قليل منها، وسبب ذلك هو الإسراف في تناول الطعام، وتناول وجبات غير صحية، مثل الوجبات السريعة التي تحتوي على الدهون، والسرعات الحرارية العالية، مما يتسبب في زيادة ترسيب وتكوين الدهون في أنسجة الجسم (20).

العامل الثاني: أسباب مرضية ترتبط بالغدد الصماء وبنشاطها كأمرض اختلال عمل الغدة النخامية، وهبوط الغدة الدرقية، أو وجود أكياس في المبيضين، أو استخدام أدوية هرمونية تؤثر على الغدد الصماء؛ مما يؤدي إلى اضطراب عملها. (21)

العامل الثالث: أسباب مرضية تؤدي إلى بطء حرق الدهون في

الجسم وهذه الأمراض تقلل من إفراز هرمون الدهون، وحدث خلل في تكسير الخلايا الدهنية، مما يتسبب في تراكمها في الجسم. (22)

العامل الرابع: اتساع الخلايا الدهنية

فقد ثبت أن الخلايا الدهنية لديها القدرة على زيادة حجمها، وعددها؛ مما يؤدي إلى استئارة الفرد للإفراط في تناول الطعام (23)

العامل الخامس: الخمول البدني

فعندما يتناول الشخص الطعام وتتراكم الدهون في جسمه، فإنه يحتاج إلى مجهود بدني لحرق السرعات الحرارية الزائدة، في حين يؤدي الخمول إلى زيادة التراكم للدهون؛ وبالتالي ازدياد الوزن (24)

العامل السادس: الأسباب الوراثية

ثبت علمياً أن فرصة الأبناء الذين يولدون من أباء بدناء كبيرة في البدانة، وقد تصل إلى 80 بالمائة (25).

العامل السابع: العامل النفسي

أرجع العلماء أسباب السمنة في مجملها إلى كونها مرضاً نفسياً، قد أكدت الدراسات أن البدانة لا تصيب الإنسان المفكر صاحب الحساسية الشديدة للمشاكل اليومية.

وقد أكدت إحدى الإحصائيات أن الذي يعاني من الكبت والحزن، يتجه لدفع شحنات من الغذاء تلقائياً دون أن يضع ضوابط محددة لهذه الرغبة السيكولوجية الملحة؛ لأن الغدد المسؤولة عن الهضم تتوقف عن العمل بسبب ما يصيب الجسم من خلل في الموازين العصبية؛ مما يتسبب في ترهل الشحوم التي يصعب على الطبيب المعالج إخضاعها للنقص (26).

المبحث الثاني: أضرار السمنة، وتحديدها، وأساليب تخفيفها.

المطلب الأول: أضرار البدانة

أضرار البدانة كثيرة ومتفاوتة بين البدناء، فهي تتناسب تناسباً طردياً مع زيادة الوزن، فكلما زاد الوزن عن الحد الطبيعي كان أكثر عرضة للإصابة بالأمراض، وأكثر معاناةً من أضرار السمنة، ومن هذه الأضرار:

1. زيادة إفراز الكوليسترول في العصارة المرارية؛ مما يتسبب في تكوين حصى المرارة والتهابها، وارتفاع نسبة الكوليسترول في الدم؛ مما يؤدي إلى تصلب الشرايين؛ الذي ينتج عنه ارتفاع ضغط الدم، وبما له من التأثير السلبي على القلب والأوعية الدموية⁽²⁷⁾
2. تؤدي زيادة الوزن إلى زيادة العبء على كافة المفاصل، وخاصة مفاصل الفخذين والركبتين وغضاريف العمود الفقري؛ مما يؤدي إلى تآكل هذه الغضاريف والمفاصل، والتهابها أو هشاشتها، مما يؤدي إلى ألأم الدسك، والمفاصل، وعرق النسا⁽²⁸⁾.
3. إن تراكم الدهون في تجويف البطن وحول الأعضاء الحيوية كالقلب والكبد، يؤدي إلى إضعاف عمل هذه الأعضاء وإصابتها بأعراض نقص الأكسجين، وارتفاع الضغط داخل تجويف البطن مما يؤدي إلى سهولة تمزق العضلات؛ مما ينتج عنه الفتق والدوالي، ويكون الشخص أكثر عرضة لحدوث الجلطات في أورده الدموية.
4. البدناء أكثر عرضة للإصابة بمرض السكري، وارتفاع الأملاح في الجسم والتعرض للنقرس، إذ يصاب البنكرياس بنكاسل، فلا يستطيع إفراز كمية كافية من الأنسولين، الذي يساعد على حرق السكر والنشويات في الطعام⁽²⁹⁾
5. لقلق والتوتر، إذ يصاب البدنين بتوتر وقلق قد يفوق تأثيره تأثير السمنة نفسها، والسمنة أشد خطراً من السرطان وهذا ما يؤكد علماء النفس الأمريكيون إذ أنهم اكتشفوا أن أمراض ارتفاع ضغط الدم والجلطة والسكتة القلبية لها علاقة وطيدة بالسمنة المفرطة كما أنه ليس صحيحاً أن إخضاع الجسم لريجيم قاسي يبعد الإنسان عن الإثارة الجانبية للسمنة⁽³⁰⁾.

المطلب الثاني: تحديد البدانة

لتحديد ما إذا كان الشخص بدينًا، ويعاني من السمنة فإن هناك طرقًا لتحديد ذلك منها:

1. قياس الوزن والطول وملاحظة العلاقة بينهما بحيث يزيد الطول عن اوزن بمائة سننمتر تقريباً
2. استخدام الأشعة السينية،
3. قياس كثافة الجسم، وتحدد البدانة بامتلاك الرجل أكثر من 20 بالمائة دهون، والسيدات أكثر من أربعين بالمائة دهون.⁽³¹⁾
4. تختلف درجة البدانة باختلاف نسبة الزيادة في الوزن فهي بدانة بسيطة إذا كانت نسبة زيادة الوزن أقل من 25 بالمائة من وزن الشخص، ومتوسطة إذا كانت الزيادة أقل من 35، بالمائة من وزن الشخص، وهي بدانة شديدة إذا زادت عن 40، بالمائة من وزن الشخص.⁽³²⁾

المطلب الثالث: أساليب تخفيف الوزن والآثار الجانبية له

لابد من معرفة أسباب الزيادة في الوزن من أجل معرفة الوسيلة الأنجع لاستخدامها في تخفيف الوزن، فمثلاً إذا كان السبب في زيادة الوزن يرجع إلى مرض أو خلل في الغدة الدرقية تكون الوسيلة الصحيحة لمعالجة السمنة هي معالجة السبب، وإذا كانت السمنة ناتجةً عن الإفراط في تناول الأطعمة فنتبع الحمية الغذائية، وقد أدى الاهتمام الكبير من قبل الناس بتخفيف الوزن إلى زيادة الحاجة لاكتشاف طرق، وأساليب مختلفة، ومتنوعة ومنجدة؛ لمعالجة الوزن الزائد في الجسم، غير أن هذه الوسائل والأساليب وإن تنوعت لا تخلو من الآثار السلبية، وفيما يلي عرض لبعض هذه الأساليب، مع بيان ما يترتب عليها من آثار سلبية:

أولاً: الحميات والأنظمة الغذائية

وتعتمد هذه الطريقة على الامتناع عن تناول بعض الوجبات كالامتناع عن تناول وجبة الفطور، أو وجبة العشاء مثلاً، أو الامتناع عن تناول بعض الأطعمة كالتي تحتوي على الدهون والنشويات، وهذه الحميات غالباً ما تتبع بعيداً عن استشارة الطبيب، مما يؤدي إلى خسارة كميات

كبيرة من العناصر الغذائية الضرورية لحاجة الجسم، والبعد عن الغذاء المتوازن الذي يحتوي على كميات مناسبة من العناصر الغذائية الضرورية، لتأدية الجسم وظائفه المختلفة⁽³³⁾

وعدم التوازن في تناول الأطعمة يؤدي إلى الإصابة بالأمراض المختلفة، نتيجةً لنقص بعض العناصر الغذائية، والإفراط في بعضها الآخر، كالإصابة بالسرطان، والتهاب المرارة، والولادات المبكرة (الإجهاض)⁽³⁴⁾،

ويعتبر مصطلح «الريجيم» مصطلحاً عاماً، تندرج تحته أنواع الحميات المختلفة، وهذا هو الفرق بين مصطلح الريجيم والحمية، فحمية السكري نوع من الريجيم

وقد تعارف الناس على أنواع من الريجيم الغذائي هي:

1- الريجيم المتعادل (المتوازن): وهو الذي يحافظ على الوزن دون زيادة أو نقص، وهذا الريجيم يعتمد على الغذاء المتوازن، ويعتبر أنسب أنواع الريجيم؛ لأنه يحتوي على جميع العناصر الغذائية التي يحتاجها الجسم بإتباع النظام الغذائي، وتستطيع سيدة متوسطة البدانة إنقاص وزنها من كيلو إلى كيلو ونصف أسبوعياً، مع افتراض عدم وجود أي تحلل صحي⁽³⁵⁾.

2- ريجيم خفض الوزن (التخسيس): وهو الذي يساعد على خفض الوزن، والتخلص من السعرات الحرارية الزائدة في الجسم البدين.

3- ريجيم زيادة الوزن (التسمين): وهو الذي يساعد على زيادة الوزن، وإضافة سعرات حرارية جديدة لتوصيله إلى الوزن الأمثل.

4- الريجيم العلاجي: وهو الذي يقترح الوجبات الغذائية المثلى لعلاج المرضى، بما يكفل لهم الحصول على احتياجاتهم من العناصر الغذائية الضرورية؛ لعلاج حالتهم المرضية⁽³⁶⁾.

ثانياً: استخدام الأدوية أو الأعشاب

يستخدم البدناء الكثير من الأدوية التي تستعمل لعلاج السمنة ومن أمثلتها:

مثبطات الشهية، وهرمونات الغدة الدرقية، والأدوية الرابطة للدهون، وهذه الأدوية لها القدرة على الاتحاد مع الدهون، فتحول دون هضمها، وبالتالي تخرج مع الفضلات.

أما الأعشاب فتعد من أقدم الوسائل المتبعة لمعالجة السمنة، وقد صنفت المصنفات التي تعنى بالأعشاب واستخداماتها الطبية، ومن هذه الأعشاب الفوقس، والمردقوش، زهور رجل الأسد، والملفوف، وغيرها (37)؟

أما الآثار السلبية للأدوية فيتعود الجسم على مثبطات الشهية بعد فترة قصيرة، فلا تعود ناجحة في تحقيق المراد، أما هرمون الغدة الدرقية فيؤدي استخدامه إلى اضطرابات في الغدة الدرقية واستعمال الأدوية الرابطة للدهون تؤدي إلى حرمان الجسم من الفيتامينات والأحماض الدهني الذائبة في الدهون (38)

أما بعض الأعشاب فيمنع استعماله في حالات معينة، كاستعمال الفوقس في حالة اضطراب القلب، ويتسبب المردقوش بآثار سلبية عند تكرار تناوله في اليوم الواحد لأكثر من مرة (39).

وتحتوي بعض الأعشاب على مواد سامة، وكذلك الأدوية فإن كانت النسبة قليلة وغير مؤثرة سلبياً فإنه يصح استخدامها، ما دامت المصلحة متحققة من استخدامها.

ثالثاً: التدريب الرياضي

ممارسة التمارين الرياضية بشكل مستمر ومنتظم تؤثر بشكل كبير على مستوى الطاقة في الجسم، حيث إن ممارسة التمارين الرياضية تؤدي إلى زيادة مستوى الطاقة في الجسم؛ وهذا يعمل على زيادة قدرة أجهزة الجسم على امتصاص المواد الغذائية بشكل أكثر فعالية؛ مما يؤدي إلى توازن ضغط الدم العالي، واتفقت معظم الدراسات والبحوث العلمية لمختلف دول العالم على أن ممارسة الرياضة تساعد على الاحتفاظ بالصحة واللياقة البدنية وتحسينها، وكلما كان برنامج النشاط الرياضي والحركي أكثر تأثيراً، كلما تقدمت صحة الشعوب (40).

فالمثابرة والانتظام في الرياضة نقطتان مهمتان في التخلص من الوزن الزائد، ولكن قد يؤدي الإفراط في ممارسة الألعاب الرياضية إلى الإصابة بالإعياء والإجهاد.

رابعاً: التقىؤ

وهي طريقة جديدة لإنقاص الوزن، وفي نفس الوقت عدم حرمان البدن من أي طعام يشتهي، وفيها يقوم البدن - كلما أحس أنه أكل كثيراً، أو أن الأكلة كانت دسمة - بعد الأكل بالذهاب إلى الحمام والتقيء لكل ما أكله مرة أخرى. (41)

خامساً: الإبر الصينية

وهي عبارة عن إبرة توضع تحت الأذن تتسبب في ضعف الشهية واستخدام الإبر المذكورة، إذا كان قاصراً على إضعاف الشهية فقط، من دون أن تكون له آثار جانبية تؤثر على صحة الإنسان، فلا حرج فيه، لأنها وسيلة من وسائل تقليل الأكل، وهو أمر مشروع، بل إن إعطاء النفس كل رغباتها ليس من الخلق المحمود، وقد يعود على الإنسان بالضرر.

سادساً: العلاج بالطاقة

وهو أنواع: فهناك العلاج بالطاقة الذرية، والطاقة المغناطيسية، والطاقة الإشعاعية، والطاقة الشمسية، والطاقة المأخوذة عن طريق إتباع نظام غذائي محدد موصوف

سابعاً: علاج السمنة بالجراحة

استعمل الأطباء العمليات الجراحية لمعالجة البدانة وهذه العمليات متعددة منها:

1. عمليات تقصير الأمعاء الدقيقة: وفيها يتم استئصال جزء من الأمعاء الدقيقة جراحياً، مما يقلل نسبة امتصاص المواد الغذائية. (42)
2. عمليات ربط المعدة، وفيها يربط جزء من المعدة فيقلل من سعتها، مما يشعر البدن بالشبع بتناوله كمية قليلة من الطعام، وهو ما تسمى بحزام المعدة، أو تدبيس المعدة. وهي العمليات الأكثر في أوروبا. ويتم فيها إدخال حلقة سيلكونية توضع أعلى المعدة، فيصبح حجم المعدة أصغر، فلا يتناول الشخص إلا القليل من الطعام
3. عمليات شفط الدهون: وفيها يتم عمل فتحة في الجلد، ثم وصلها بأنبوب يصل إلى آلة شفط كهربائية قوية، تعمل على شفط كمية كبيرة من الدهون، يُعد شفط الدهون من أشهر الجراحات التحسينية التي يجريها الرجال والنساء، وإن كانت النساء أكثر إقبالاً

عليها؛ لأن تراكم الدهون يكون أكثر عندهن، وتعد من أكثر العمليات شهرةً على مستوى العالم وبخاصة في الغرب بسبب سهولة إجرائها، وتقدم الأجهزة، وتطور التقنيات الجراحية.

4. استخدام الأمواج فوق الصوتية الخاصة التي تحطم الدهون، ومن ثم شفطها بسهولة.

5- عمليات ربط الفكين: وفيها يقوم طبيب الأسنان بربط فكي البدين من الدال بسلك خاص بشكل لا يسمح له بتناول الطعام، والاكتهاء بالحصول على السوائل الغذائية فقط، في طعامه لفترة زمنية معينة، وهذا يؤثر سلباً على المعدة فيصيبها بحالات الإسهال الشديد نتيجة لنقص الألياف والمواد الغذائية اللازمة.

6. عمليات شد البطن: وهي عملية جراحية تتضمن استئصال بعض الجلد والدهون من أسفل البطن، وشد عضلات جدار البطن، وتؤدي العملية إلى التخلص من كمية الدهون الزائدة والمتراكمة، ومن سلبيات هذه العمليات احتمال حدوث التهابات في الجرح أو التجلط في الدم.

7. تحويلة مكثفة في المعدة (تحويلة للمرارة والبنكرياس وهذه عملية تحويل للمعدة أكثر تعقيداً، وفيها تزال أجزاء من المعدة والجيب الصغير الذي يبقى يربط مباشرة بالجزء الطرفي من المعى الصغير، وبذلك يتم تعدي الأنتى عشري والمعى الصائم مطلقاً. بالرغم من أن هذه العملية تؤدي إلى تخفيف الوزن بصورة ناجحة فإنها لا تطبق كثيراً للخطر العالي في النقص بالمغذيات. (43)

المبحث الثالث: الحكم الشرعي للتداوي، ولتحسين القوام، والضوابط الشرعية لذلك

المطلب الأول: حكم التداوي في الإسلام

حرص الإسلام على توضيح العلاج الوقائي من الأمراض والتي من مسبباتها السمنة، وحث على العلاج، وكان من ذلك ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على التداوي والأمر به بشنتى الطرق، فعن أسامة بن شريك قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وجاء أعرابي فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتداوي؟ فقال نعم. يا عباد الله تداووا فان الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء، غير داء واحد، قالوا: وما هو؟ قال: الهمم". (44)

فالحديث السابق يدل على جواز التداوي، وأن التداوي لا ينافي التوكل على الله فمن وثق بالله وأيقن بقضائه، فلا يقدح في توكله على الله تعاطيه للأسباب: وأن المسلم في كل أحواله يعتقد أن الله تعالى هو المقدر، وأن التداوي من قدر الله تعالى، ولن يكون في ملكه إلا ما يريد⁽⁴⁵⁾.

ولما كان حفظ النفس من أهم الضروريات التي حث الإسلام على المحافظة عليها، وذلك بتشريع كل ما يقيمها، وتحريم ما يلحق بها الضرر، ومما يقيم النفس الأكل والشرب والتداوي، وكل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فيأخذ التداوي حكم الوجوب؛ لدفع الضرر، أو النذب في بعض الحالات فيجوز للمسلم أن يتداوى بكل وسيلة علاجية، مع مراعاة الضوابط الآتية:

1. أولاً: **غض البصر**، والمحافظة على ستر العورات، لقوله تعالى: "قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ" النور 30

ويجوز نظر الطبيب إلى موضع المرض من المرأة عند الحاجة، وكذلك القول في نظر الطبيب إلى عورة الرجل المريض، فيباح له النظر إلى موضع العلة بقدر الحاجة، والمرأة الطبية في الحكم كالطبيب الرجل. وهذا الحكم مبني على ترجيح مصلحة حفظ النفس على مصلحة ستر العورة عند التعارض. فكلاهما مقصد للشارع، غير أن حفظ النفس مقصد ضروري، وستر العورة مقصد تحسيني، وعند التعارض تقدم الضروريات على التحسينيات. وعلى الطبيب أن لا يتجاوز الموضع اللازم للكشف.

ثانياً: **مراعاة قاعدة "الضرورة تُقدّر بقدرها"**، فيقدّم في علاج الرجال الرجال، وفي علاج النساء النساء، وعند الكشف على المريضة تقدّم الطبيبة المسلمة صاحبة الكفاية، ثم الطبيبة الكافرة ثم الطبيب المسلم ثم الطبيب الكافر، وكذلك إذا كانت تكفي الطبيبة العامة، فلا يكشف الطبيب ولو كان مختصاً، وإذا احتيج إلى مختصة من النساء ولم توجد، جاز الكشف عند الطبيب المختص، وإذا كانت المختصة لا تكفي للعلاج وكانت الحالة تستدعي تدخل الطبيب الحاذق الماهر الخبير جاز ذلك، وعند وجود طبيب مختص يتفوق على الطبيبة في المهارة والخبرة فلا يلجأ إليه إلا إذا كانت الحالة تستلزم هذا القدر الزائد من الخبرة والمهارة.

ثالثاً: **إذا كان وصف المرض كافياً فلا يجوز الكشف**، وإذا أمكن معاينة موضع المرض بالنظر فقط فلا يجوز اللمس وإذا كان يكفي اللمس بحائل فلا يجوز اللمس بغير حائل وهكذا، قال صاحب كفاية الأختار: "واعلم أن أصل الحاجة كان في النظر إلى الوجه واليدين، وفي النظر إلى

بقية الأعضاء يُعتبر تأكّد الحاجة، وفي النظر إلى السواتين يُعتبر مزيد تأكّد الحاجة . ولذلك لا بدّ من التشديد البالغ في مثل حالات التوليد وختان الإناث اليافعات، وقال " النظر للمداواة فيجوز إلى المواضع التي يحتاج إليها من مواضع الحاجة النظر إلى المرأة الأجنبية لاحتياجها إلى الفصد والحجامة ومعالجة العلة، لأن أم سلمة استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أبا طيبة أن يحجمها (46). (47)

رابعاً: يُشترط لمعالجة الطبيب للمرأة أن لا يكون ذلك بخلوة فلا بدّ أن يكون مع المرأة زوجها أو محرّمها أو امرأة أخرى من الثقات. (48)

خامساً: أن تكون الحاجة إلى العلاج ماسة كمرض أو وجع لا يُحتمل، أو هُزال يُخشى منه ونحو ذلك، أما إذا لم يكن هناك مرض أو ضرورة، فلا يجوز الكشف عن العورات كما في حالات التوهّم والأمور التحسينية ويشترط أن تؤمن الفتنة وثوران الشهوة من كلّ من طرفي عملية المعالجة.

سادساً: يجوز التداوي بالمباحات، ولا يجوز التداوي بالمحرم، وكل ما خصه الدليل بالمنع كالمسكرات، لقوله عليه الصلاة والسلام: "إن الله جعل لكل داء دواء، فتداووا ولا تتداووا بمحرم" (49)

المطلب الثاني: الحكم الشرعي لتحسين القوام بتخفيف الوزن

تبين لي من خلال البحث في هذا الموضوع أن الوزن عند بعض الأشخاص قد يزيد زيادة غير طبيعية، فيرتفع إلى نحو أربعمئة كيلو غرام وزيادة وصلت عند أحدهم إلى ثمانمئة كيلو غرام، وهذه الزيادة عامة بين الرجال والنساء، الكبار والصغار، على السواء (50) وقد تقل الزيادة عن ذلك، غير أنها تبقى خارجة عن المعهود، وكل ذلك من شأنه أن يعيق حركة الشخص أو يشلها، وفي أفضل الأحوال يشعر السمين بالعجز والكسل، فيقل إنتاجه، ويتقاعس عن أداء واجباته.

والمسلم أمر بأن يعد جسده للقيام بالواجبات الدينية والدينية، كما قال الله تعالى: وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ [الأنفال: 60]. وإعداد القوة يشمل العديد من الأمور، وعلى رأسها من الناحية المادية تحصيل القوة الجسدية، فلا يتصور قيام جسد معتل أو مترهل، أو متناقل بأعباء الجهاد

والدعوة وعماراة الأرض، بل قد يكون عبئاً على الآخرين، كما أن السمين معرض للإصابة بالأمراض المختلفة التي نبه عليها الأطباء قديماً وحديثاً، كمرض السكري وتصلب الشرايين وارتفاع ضغط الدم، وظهور بعض أنواع السرطانات، كسرطان المريء، وسرطان المعدة، ولا يخفى أن المؤمن مطلوب منه أن يحافظ على صحته، وأن لا يلقي بنفسه إلى المهالك، كما قال الله تعالى: وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ [البقرة: 195]. والوزن الزائد مظنة التهلكة كما ينص على ذلك الأطباء - في بعض الحالات وعليه فإن تخفيف الوزن الزائد مقصد شرعي، بل قد يقال إنه واجب إذا تأكد الضرر بالشخص بسببه، على أن يسلك في سبيل ذلك الطرق المشروعة.

وهناك فئة من الناس وزنها حول المعدل الطبيعي، وتحرص على أن يكون وزنها أقل لحاجة في النفس، وعليه فإن تحسين القوام بتخفيف الوزن إما أن يكون لتحقيق مصلحة ضرورية، أو لتحقيق مصلحة تكميلية تحسينية، والحكم يختلف تبعاً لاختلاف المقصد والعلة، فالأحكام تدور مع عللها وجوداً وهدماً، لذا حرصت على أن أبين حكم تخفيف الوزن باعتباره يحقق مصلحة ضرورية أو تحسينية، على النحو الآتي:

الفرع الأول : تحسين القوام بتخفيف الوزن لتحقيق مصالح ضرورية

المصالح الضرورية: هي الأمور التي تتوقف عليها حياة الناس الدينية والدنيوية، بحيث لو فقدت لاختلت الحياة في الدنيا، ولفات النعيم وحل العقاب في الآخرة، ومن المصالح الضرورية حفظ النفس لأن إهدار النفس يعني انتهاء الحياة، وقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس وهي الدين والنفس والنسل والمال والعقل وعلمها عند الأمة كالضروري ولم يثبت لنا ذلك بدليل معين ولا شهد لنا أصل معين يمتاز برجوعها إليه بل علمت ملاءمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد (51).

والجراحات التجميلية الضرورية هي التي تكون فيها تعويض نقص، أو تلف، أو تشوه. (52) فإذا زاد الوزن لحد خارج عن الحدود الطبيعية المعتادة، مما تسبب في إعاقة الحركة، والإصابة بالأمراض المختلفة الأتفة الذكر، أو أدى إلى تفاقم الأمراض الموجودة عند الشخص السمين، أو زيادة الآثار السلبية الجانبية لهذه الأمراض، فإن على السمين أن يسلك كل السبل التي من شأنها أن تخفف من وزنه، وتدفع عنه الضرر، وتقلل من آلامه الحسية والمعنوية، وقد بينت بعضاً من وسائل تخفيف الوزن، فيتبع منها ما يحقق النتائج الإيجابية وبصورة أفضل وأسرع، ويبدأ

بالوسائل الأخف ضرراً، وقد قرر الفقهاء ذلك في بعض قرارات المجامع الفقهية المعاصرة (53) ومن ذلك ما ذكر في قرارات مجمع الفقه الإسلامي (54)

1. يجوز شرعاً إجراء الجراحة التجميلية الضرورية والحاجبة التي يقصد منها:

أ. إعادة شكل أعضاء الجسم إلى الحالة التي خلق الله الإنسان عليها لقوله سبحانه: "لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ" (العلق: 4).

ب. إعادة الوظيفة المعهودة لأعضاء الجسم.

2. يجوز تقليل الوزن (التثخيف) بالوسائل العلمية المعتمدة ومنها الجراحة (شفط الدهون) إذا كان الوزن يشكل حالة مرضية ولم تكن هناك وسيلة غير الجراحة بشرط أمن الضرر.

قال الشنقيطي: "فما لا شك فيه أن هذه العيوب تضر الإنسان حساً، ومعنى، وذلك ثابت طبيياً، ومن ثم فإنه يشرع التوسيع على المصابين بهذه العيوب بالإذن لهم في إزالتها بالجراحة اللازمة أو بغيرها" (55).

ويؤكد هذا جملة من الأدلة منها الآتي:

1. روي عن عرفة بن أسد الكناني أنه أصيب يوم كلاب، فاتخذ أنفاً من ورق - وفي رواية من فضة فأنتن فأمره الرسول - صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أنفاً من الذهب" (56).

وجه الاستدلال: مع أن الأصل حرمة تجمل الرجال بالذهب، إلا أن الرسول - صلى الله عليه وسلم أجاز له استعمال الذهب لحالة الضرورة، وهي ضرورة ترجع إلى الناحية الجمالية، وتأثيرها على الجانب النفسي، فإذا كان التأثير على الجانب الحسي، وعلى تعطيل قيام الشخص بواجباته فيكون الحكم من باب أولى.

جاء في تبين الحقائق: "الضرورة فيما روي لم تندفع بالفضة حيث أنتن" (57)، ومعنى كلامه أنه يصار إلى الأعلى إذا لم تتحقق الفائدة بالأدنى.

2. رخص الرسول صلى الله عليه وسلم للزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف بلبس الحرير لأجل الحكمة في جسمهما. (58)

وجه الاستدلال: ترخيص الفعل المحظور وهو لبس الحرير للرجال يدل على جواز إزالة الضرر بلبس الحرير المحرم أصلاً أو بأي وسيلة تندفع بها الضرورة.

3. عن عبد الله بن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات والمستوشمات، والمتمصبات، والمتفلجات للحسن، المغيرات لخلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب، فجاءت إليه فقالت: قد بلغني عنك أنك قلت كيت، قال ومالي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله؟ قالت: إني لأقرأ ما بين لوحيه فما وجدته، قال إن كنت قرأته فقد وجدته، أما قرأت: وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (الحشر: 7) قالت بلى، قال فإن رسول الله صلى الله عليه نهي عنها، قالت، إني لأظن أهلك يفعلون، قال اذهبي فانظري، فذهبت فنظرت، فلم ترمن حاجتها شيئاً، قالت ما رأيت شيئاً قال عبد الله لو كانت كما تقولين لم تجامعنا" (59)

وجه الاستدلال: من قوله (المتفلجات للحسن) فلو كان المقصد طلب الحسن لحرمة، ومفهوم المخالفة أن فعل هذه الأفعال الواردة في النص وأمثالها إن كان للعلاج والتطبيب فلا بأس، قال الإمام النووي رحمه الله في شرحه لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه تفعل ذلك لتصير لطيفة حسنة المنظر وتوهم كونها صغيرة، وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بها؛ لهذا الحديث؛ ولأنه تغيير لخلق الله تعالى، ولأنه تزوير، ولأنه تدليس، وأما قوله المتفلجات للحسن فمعناه تفعلن ذلك طلباً للحسن، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن طلباً للحسن ونحوه فلا بأس (60)

ويدل على ذلك إحدى روايات هذا الحديث، وفيها: "إني سمعت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — نهى عن النامصة والواشمة والواشمة إلا من داء".

إذ تفيد هذه الرواية أن ((التحريم المذكور إنما هو فيما إذا كان لقصد التحسين لا لداءٍ وعلّة، فإنه ليس بمحرم، فإذا كان العضو مشوّهاً، فإن الجراحة لإعادته إلى خُلُقته المعهودة أو قريب منها لا يندرج ضمن تغيير الخلق المحرّم، إذ المقصود هنا إعادته إلى الخُلُقة لا إلالتها وتغييرها.

4. إن السمنة وإن لم يكن دفعها أمر ضروري إلا أنها تشتمل على ضرر حسي، ومعنوي، وهو موجب للترخيص بفعل الجراحة، أو استخدام وسيلة مما ذكر للعلاج، لأنه يعتبر

حاجة، فتنزل منزلة الضرورة، ويرخص بفعلها إعمالاً للقاعدة الشرعية التي تقول: الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة.

5. إن إزالة التشوهات والعيوب الطارئة لا يمكن أن يصدق عليه أنه تغيير لخلق الله، لأن القصد منه إزالة الضرر، والتجميل والحسن جاء تبعاً.

6. القياس: حيث قال النووي: "ولو أراد المضطر أن يقطع قطعة من فخذ أو غيرها ليأكلها، فإن كان الخوف منه كالخوف في ترك الأكل أو أشد حرم، وإلا جاز على الأصح بشرط ألا يجد غيره، فإن وجد حرم" (61)

فإذا جاز أخذ القطعة من الجسم للأكل، وهو إتلاف لها بالكليّة؛ جاز أخذ جزء من المعدة أو الأمعاء، أو أجزاء من الشحوم المتراكمة تحت الجلد لرفع الضرر عن الشخص؛ ولإزالة شين فاحش.

7. تقرر القواعد الفقهية وجوب إزالة الضرر، ومن هذه القواعد: قاعدة الضرر يزال، الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف، الضرورات تبيح المحظورات، وغيرها من القواعد، والقاعدة حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته. فهذه المسألة فرع من تطبيقات هذه القاعدة.

8. أوجب الإسلام الندوي لحديث أسامة بن شريك قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وجاء أعرابي فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتدأوى؟ فقال نعم. يا عباد الله تداؤوا فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء، غير داء واحد، قالوا: وما هو؟ قال: الهرم" (62)

9. إن في معالجة مثل هذه الحالات إعادة الشخص إلى الخلقة المعهودة التي خلق الله تعالى الناس عليها، قال تعالى: "ولقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم" (التين: 4) والخلق هنا معناه التقدير قدر الله خلق الإنسان في أحسن صورة، فالإنسان في صورته المثلى صورة تتم عن جمال، فعندما يخرج فرد من أفراد الناس عن نطاق الصورة المثلى، مثل من تفاحش وزنه وزاد وزنه زيادة غير طبيعية فهذه الصورة الحادثة، ليست هي الصورة التي أرادها الله للإنسان من حيث هو إنسان، لذلك الصورة المعهودة التي قال عنها الفقهاء هي الصورة

المتلى للإنسان كإنسان، فعندما يخفف السمين من وزنه ويعيد الأمور إلى نصابها لا يكون تغييراً لخلق الله تعالى.

الفرع الثاني: تحسين القوام بتخفيف الوزن لتحقيق مصالح تحسينية

المصالح التحسينية (التكميلية) هي: المصالح التي لا يلزم من عدم تحققها وجود حرج أو مشقة، ولكن مراعاتها من مكارم الأخلاق ومحاسن العادات⁽⁶³⁾ والمصالح التحسينية منها ما يتعلق بحفظ الدين، أو النفس، أو العقل، أو النسل، أو المال، وتخفيف الوزن يتعلق بحفظ النفس بالدرجة الأولى، وأحياناً بالمال إن كان سبباً في الإسراف، من أمثلة المصالح التحسينية لحفظ النفس مراعاة آداب الطعام، وعدم الإفراط في إشباع شهوات النفس.

فإذا زاد وزن الشخص وبقي ضمن الحد المعهود، ويقصد بالحد المعهود أن يتقارب الوزن مع الوزن الطبيعي للجسم، ولا يكون في هذه الزيادة أثراً سلبية حسية أو معنوية، وأراد الشخص أن يخفف من وزنه، لمواكبة الموضة، أو للتشبه بالآخرين من ذوي القامات النحيفة أو الهزيلة، فهل يباح له فعل ذلك؟

اختلف الفقهاء في حكم هذه المسألة إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: يجوز تعديل القوام بتخفيف الوزن بتناول الطعام، أو بالتداوي ضمن قيود وضوابط، وقال به الشيخ نظام الدين، وقال به الفرغاني في رواية.

جاء في فتاوى قاضيخان: "امرأة تأكل الفتيت وأشباه ذلك؛ لأجل السمن، قال أبو مطيع البلخي: لا بأس به، ما لم تأكل فوق الشبع، وقال يجوز الحقنة للتداوي للمرأة وغيرها، وكذلك الحقنة لأجل الهزال، إذا فحش يؤدي إلى السل"⁽⁶⁴⁾

وقال: "وكذا الرجل إذا أكل مقدار حاجته لمصلحة بدنه فلا بأس، إذا لم يكن فوق الشبع"⁽⁶⁵⁾

وجاء في الفتاوى الهندية: "المرأة إذا كانت تسمن نفسها لزوجها فلا بأس به"⁽⁶⁶⁾.

وجاء في الفتاوى الهندية: "سئل أبو مطيع عن امرأة تأكل القبقبة وأشباه ذلك تلتمس السمن. قال: لا بأس، ما لم تأكل فوق الشبع وإذا أكلت فوق الشبع لا يحل لها"⁽⁶⁷⁾

واستدل من قال بهذا الرأي بأدلة منها:

1. قال تعالى: "هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ" (البقرة: 29)

فالأصل في الأشياء الإباحة، حتى يثبت النهي، ولم يثبت النهي عن تخفيف الوزن وكما يباح للشخص ممارسة الرياضة، للمحافظة على عضلاته، ورشاقته، وهي وسيلة من وسائل المحافظة على الوزن، فكذا غيرها من الوسائل في حكم الإباحة.

2. عن عائشة قالت: كانت أمي تعالجني بالسمنة تريد أن تدخلني على النبي صلى اله عليه وسلم فما استقام لها ذلك حتى أكلت الرطب بالقثاء فسمنت كأحسن السمنة (68)

وجه الاستدلال: يفيد الحديث أن عائشة رضي الله عنها اتبعت وسيلة لزيادة وزنها وقد أقرها وأمها الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك، فكانت سنة تقريرية واتباع هذه الوسيلة لزيادة الوزن أو غيرها يأخذ الحكم ذاته

3. أن المحافظة على الوزن المثالي تعد موافقة لقدرة الله الذي خلق الإنسان في أحسن تقويم، ويؤخذ بها من باب سد الذرائع، ودرء المفاسد.

4. بين من قال بهذا القول بأن قضية التجميل وأحكامها من القضايا المعقولة المعنى، والأحكام تدور مع عللها وجوداً وهدماً، فالنهي إنما يكون إذا قصد من التخفيف ما هو محرم، أو يقصد به التشبه بالفاسقات والكافرات

جاء في التحرير والتنوير: "لما وصل إلى تفسير الآية (فليغيرن خلق الله) (النساء: 119) وذكر الحديث (لعن الله النامصة والمتممصة) رجح أنه لا يحمل إلا على ما فعل ذلك كثنان المومسات في ذلك العصر فكانت المرأة النبيلة الشريفة الطاهرة الذليل لا تقوم بهذا، وأن المرأة المتهمة في دينها وخلقها هي التي كانت تفعل ذلك وحفاظاً على شرف الإنسان وعلى شرف المرأة، فقال صاحب التحرير:

وقوله: ولأمرنهم فليغيرن خلق الله تعريض بما كانت تفعله أهل الجاهلية من تغيير خلق الله لدواعٍ سخيصة، فمن ذلك ما يرجع إلى شرائع الأصنام مثل فقاء عين الحامي، وهو البعير الذي حمى ظهره من الركوب لكثرة ما أنسل، ويسبب للطواغيت.

وَمِنْهُ مَا يَرْجِعُ إِلَى أَعْرَاضٍ ذَمِيمَةٍ كَالْوَسْمِ إِذْ أَرَادُوا بِهِ التَّرْتِيبَ، وَهُوَ تَشْوِيَةٌ، وَكَذَلِكَ وَسْمُ
الْوُجُوهِ بِالنَّارِ. «(69)

القول الثاني: القول بعدم جواز تخفيف الوزن بأي وسيلة كانت، جراحية أو غير جراحية،
وقال به الطبري، والفرغاني في رواية ثانية، وابن عاشور.

قال الطبري: "لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقها التي خلقها الله عليها بزيادة أو نقص
التماساً للحسن لا للزوج ولا لغيره" (70)

جاء في فتاوى قاضيخان: "ولو أنه جاع ولم يأكل وهو قادر على الأكل كان آثماً، ويجب عليه
أن يأكل قدر قوته" (71).

استدل أصحاب هذا القول بالآتي :

1. قال تعالى: "وَلَمَّا رَنَّهُمْ فَلْيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ" (النساء : 119)

وجه الاستدلال: أن هذه الآية الكريمة واردة في سياق الذم، وبيان المحرمات التي يزين
الشیطان فعلها للعصاة من بني آدم، ومنها تغيير خلقه الله، بالزيادة في الوزن أو الإنقاص منه.

2 . قال تعالى: "وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ" (البقرة: 195)

وقال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ
مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا" (النساء: 29)

وجه الاستدلال: أن وسائل تخفيف الوزن لا تخلو من الآثار السلبية، وتلحق الضرر بالجسم ،
والإنسان مأمور بدفع الضرر عن نفسه.

3. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يكون في آخر الزمان قوم يتسمنون، أي يتكثرون
بما ليس فيهم من الخير ويدعون ما ليس فيهم من الشرف وقيل معناه جمعهم المال ليُلحَقُوا بِذَوِي
الشَّرَفِ وقيل معنى يتسمنون يجيئون التوسّع في المآكل والمشارب وهي أسباب السمن وفي حديث
آخر ويظهر فيهم السمن"

وفي حديث يجيء قوم يَسْمُونُ في باب كثرة الأكل وما يُدْمُ منه.

وفي حديث أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أمتي القرنُ الذي أنا فيهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر فيهم قومٌ يُحِبُّونَ السَّمَنَ (72)

4 . عن عبد الله بن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشحات والمستوشحات، والمتمصحات، والمتفلجات للحسن، والمغيرات لخلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب، فجاءت إليه فقالت: قد بلغني عنك أنك قلت كيت، قال ومالي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله؟ قاتلت: إني لأقرأ ما بين لوحيه فما وجدته، قال إن كنت قرأته فقد وجدته، أما قرأت: وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (الحشر: 7) قالت بلى، قال فإن رسول الله صلى الله عليه نهى عنها، قالت، إني لأظن أهلك يفعلون، قال إذ بهي فانظري، فذهبت فنظرت، فلم تر من حاجتها شيئاً، قالت ما رأيت شيئاً قال عبد الله لو كانت كما تقولين لم تجامعنا" (73)

وجه الاستدلال: من قوله (المتفلجات للحسن) فلو كان المقصد طلب الحسن لحرم، ومفهوم المخالفة أن فعل هذه الأفعال الواردة في النص وأمثالها إن كان للعلاج والتطبيب فلا بأس، قال الإمام النووي رحمه الله في شرحه لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه تفعل ذلك لتصير لطيفة حسنة المنظر، وتوهم كونها صغيرة، وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بها؛ لهذا الحديث، ولأنه تغيير لخلق الله تعالى، ولأنه تزوير، ولأنه تدليس، وأما قوله المتفلجات للحسن فمعناه تفعلن ذلك طلباً للحسن، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن طلباً للحسن ونحوه فلا بأس (74). أما إذا كان التخفيف لمجرد الحصول على زيادة حُسن فإنها تكون حراماً، فالتغيير المحرم هو (إحداث تغيير دائم في خَلْقَةٍ معهودة.

القول الثالث: فرق أصحاب هذا القول بين الرجل والمرأة فإذا فعل ذلك الرجل بقصد الزينة وتحسين الجسم، فيكره له ذلك، أما إذا فعلته المرأة فلا بأس بذلك؛ ما دامت تقصد التزين لزوجها وهو يجب ذلك منها وقال به الفرغاني في رواية، ونظام الدين، جاء في فتاوى قاضيخان: "البطنَةُ بطنتان إحداهما أن ينوي بها الرجل السمن وعظم البطن، فذلك مكروه، أما من رزق بطناً عظيماً، وكان ذلك خلقه له من غير أن يتعمد السمن فلا شيء عليه (75).

وجاء في الفتاوى الهندية: "ويكره للرجل ذلك، أي التسمين بقصد الزينة، أما إذا عملت المرأة على تسمين جسمها بقصد فأجاز لها الفقهاء ذلك ما لم تأكل فوق الشبع، وإذا أكلت فوق الشبع لم يحل لها ذلك، وفي قول أنه يندب لها فعل ذلك وتكون مأجورة إذا كان زوجها يحب السمن، أما إذا كان يكره ذلك فينبغي أن تمتنع عنه مأزورة إذا فعلت ذلك" (76).

ذكرت النصوص السابقة التسمين والزيادة في الوزن بقصد التحسين، والتخفيف من الوزن يفاًس عليه القول المختار:

يترجح لدي القول بجواز تخفيف الوزن لتحقيق غايات تحسينية، وبالطرق التقليدية كالحمية الغذائية، والرياضة وغيرها وضمن ضوابط وشروط محددة.

ولايجوز إجراء العمليات الجراحية لتحقيق مقصد تحسني؛ وذلك للأسباب الآتية:

1. يترتب على هذه العمليات الكثير من المضاعفات والأضرار الصحية، كالتخدير والجرح، وما يترتب على العملية من التهاب ونزيف وندبات كبيرة، بالإضافة إلى احتمال التعرض للجلطات، والأصل حرمة المعصوم وعدم جواز الاعتداء عليه، وتعرضه لهذه الأضرار، إلاً لحاجة أو ضرورة كما ورد في المطلب السابق، وهذه الحالة ليس فيها ضرورة ولا حاجة، وإنما يُراد منها تحسين المظهر العام، وهذا لا يبيح تعريض الجسم لهذه المضاعفات والأخطار.
2. إجراء هذه الجراحة يستلزم الاطلاع على العورات ومسّها، وأحياناً العورات المغلّطة، وهذا لا يجوز إلاً لضرورة أو حاجة معتبرة، ومجرد الرغبة في المظهر الحسن ليس مسوّغاً لذلك.
3. يتأثر هذا النوع من العمليات الجراحية بالحمل، وممارسة بعض النشاطات، وبالمجهود العضلي المتوسط، مما يسبب له الفتق، أو عودة الترهّل مرة أخرى، وهذا من شأنه أن يتسبب في تقاعس الأفراد السمناء عن القيام بالواجبات الموكلة إليهم، أو تعطيل بعض مقاصد خلافتهم على الأرض (77).

4. العمليات الجراحية التجميلية على تنوعها ذات تكلفة مالية باهضة، تزيد التكلفة في بعضها على تكلفة أكبر العمليات الجراحية العضوية الضرورية، وقد يقدم فيها الإنفاق على العمليات

التجميلية، على الإنفاق على بعض الحاجيات أو الضروريات، الخاصة والعامّة فكم من مسلم يعاني من الفقر والتشرد والمرض الذي يعجز عن نفقات علاجه، جاء في مقالة في مجلة الوعي الإسلامي: "إن نساء الخليج ينفقن مليارين من الدولارات سنوياً على مستحضرات التجميل ومنها العمليات التجميلية لتخفيف الوزن، في حين تنفق النساء المصريات 10 بالمائة من دخولهن في الشأن ذاته. (78)

5. قال تعالى: "وَلَمَرْنَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ" (النساء:119) وجه الاستدلال: أن هذه الآية الكريمة واردة في سياق الذم، وبيان المحرمات التي يزين الشيطان فعلها للعصاة من بني آدم ومنها تغيير خلقة الله فمثلاً ترهّل البطن يُعد من الخَلْقَة المعهودة بسبب زيادة الوزن أو الحمل المتكرّر، ولا يسبّب غالباً ضرراً صحياً؛ لذا فإن الجراحة لإزالته قد تكون من تغيير خلق الله تعالى؛ لأنها تُجرى لخلقَةٍ معتادة لأجل زيادة الحُسْن، وليس لإزالة عيب أو ضرر،

6. هذا النوع من الجراحة لا يشتمل على تحقيق مصالح ضرورية، ولا حاجة بل غاية ما فيه تغيير خلقة الله تعالى، والعبث بها حسب أهواء الناس وشهواتهم فهو غير مشروع، ولا يجوز فعله.

7. القياس على تحريم النمص والوصل، لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات والمستوشمات، والمتمصّات، والمتفلجات للحسن، المغيرات لخلق الله (79) فلا تجوز جراحة التجميل التحسينية، كما لا يجوز الوشم والوشر والنمص، بجامع تغيير الخلقة في كل طلباً للحسن والجمال

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية للعمليات الجراحية لتخفيف الوزن

بينت في المطلب الأول أنه يجوز إجراء عمليات التجميل الضرورية والحاجية التي تجرى بقصد تخفيف الوزن، والتي من شأنها أن ترد الجسم إلى أصل خلقته عندما تكون هناك زيادة غير معهودة في الوزن يتضرر منها الشخص، وقد يأخذ حكم إجراءاتها الوجوب، إذا تعيّنت الجراحة للعلاج، وذلك إذا وجدت الضوابط والشروط التالية:

أولاً: لا تجوز إلا للضرورة أو الحاجة، أما العمليات التي لا يكون الغرض منها إلا تغيير الشكل، أو تغيير وظيفة العضو السوية المعهودة، فحرام لا يجوز إجرائها⁽⁸⁰⁾

وعليه فإن كانت عملية تخفيف الوزن بهدف التخلص من الوزن الزائد الذي يسبب أضراراً صحية، قد تؤدي إلى إلحاق الضيق والشدة للمريض فلا بأس بها، وعليه فإن عملية سحب الدهون من الجسم بقصد التداوي والعلاج جائزة ما لم تؤدي إلى ضرر أكبر (81).

وجاء في مجلة الوعي الإسلامي: "عمليات التجميل قد تزيل في كثير من الحالات الأضرار والآلام النفسية عن الرجل أو المرأة التي تجرى لها مثل هذه العملية، في حال إذا ما كان التجميل علاجاً، أما إذا كان شكل الإنسان طبيعياً، فإن هذه العمليات غير جائزة شرعاً (82).

وأن يكون الضرر من عدم إجراء هذه العملية محققاً لا موهوماً، فالشريعة لا تعتبر إلا الضرر المحقق، وهو ما يكون قد وقع بالفعل، أو أنه سيقع حتماً، وأن يكون الضرر من الوزن الزائد فاحشاً لا يسيراً.

ثانياً: أن يتعين على الإنسان إجراء العملية بحيث لا توجد وسيلة أخرى تقوم مقام تلك العملية، وأن يكون البدن قد جرب الوسائل الأخرى. (83)

ثالثاً: أن يغلب على الظن نجاح العملية وأنها تدفع عن البدن المفسدة وتجلب له المصلحة، ولا تؤدي إلى ضرر أكبر، جاء في مجلة الوعي الإسلامي: "سُفط الدهون بقصد تخفيف الوزن وتعديل القوام جائز، شرط أن لا تتعين وسيلة أخرى تقوم مقامها، ولا يترتب عليها ضرر أكبر" (84).

رابعاً: أن لا تكون بقصد التشبه بأهل الفجور والفاستين كتقليد نجوم السينما والرياضة، لقوله عليه الصلاة والسلام: "من تشبه بقوم فهو منهم" (85). وقال عليه الصلاة والسلام: "ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى" (86)

خامساً: أن لا يقصد بالعمليات الجراحية لتخفيف الوزن التتكر؛ لتحقيق مصالح معينة، أو الفرار من العدالة، أو التدليس على الناس، لقوله عليه الصلاة والسلام: "من غش فليس منا" (87)، فكل عملية كان المقصد منها الخداع والتدليس كان فعلها محرماً، إذ أن كل ذريعة تؤدي إلى الفعل المحرم بكون حكمها التحريم، سداً للذرائع.

سادساً: وأن يكون الطبيب مسلماً وثقة في دينه، ناجحاً مؤتمناً في عمله، وفي اختيار الوسيلة المناسبة للتخفيف، وأهلاً لإجرائها وأن يلتزم الطبيب المختص بالتبصير الواعي لمن سيجري العملية بالأخطار والمضاعفات المتوقعة والمحتملة من جراء تلك العملية.

سابعاً: أن لا يترتب على فعلها ضرر أكبر من ضرر الحالة المرضية، أو من التشوه الموجود، فإذا اشتملت على ضرر أكبر فلا يجوز فعلها؛ فإن الضرر لا يزال بمثله، ولا بأكبر منه، كما هو مقرر من النصوص الشرعية والقواعد الفقهية وقد قال تعالى: "ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين" (البقرة: 195)

ثامناً: أن يغلب على ظن الطبيب الجراح نجاح العملية بمعنى أن تكون نسبة احتمال نجاح العملية أكبر من نسبة احتمال فشلها، فإذا غلب على ظن الطبيب الجراح فشل العملية، أو هلاك المريض فلا ينبغي الإقدام على ذلك، لقوله عليه الصلاة والسلام: "من تطيب ولم يعلم منه الطب فهو ضامن" (88).

تاسعاً: أن يكون العمل الجراحي بإذن المريض طالب الجراحة، أو بإذن وليه.

عاشراً: أن تراعى فيها قواعد التداوي، من حيث الالتزام بعدم الخلوة، وأحكام كشف العورات وغيرها، إلا لضرورة أو حاجة داعية لذلك وبقدر الضرورة.

الخاتمة

الحمد لله الذي بفضلته تتم النعم، وصلى الله على سيدنا محمد هادي الأمم، وعلى آله وصحبه والتابعين ومن بهديهم اقتدى والتزم، وبعد:

فان أبرز استنتاجات الدراسة كانت على النحو التالي:

1. الحفاظ على النفس مقصد مهم للتشريع، واتباع المنهج النبوي في طريقة الطعام والشراب، ومراعاة آداب ذلك، من الأحكام التي يتحقق بها هذا المقصد
2. السمنة من آفات هذا الزمان، وتتسبب في الإصابة بكثير من الأمراض؛ لذا على الشخص أن يحرص على العلاج

3. لعلاج السمنة لابد من معرفة سببها، فأسبابها كثيرة، ووسائل العلاج متنوعة لابد من مراعاة الضوابط الشرعية فيها، وضرورة استشارة الطبيب المسلم الثقة الناجح المؤتمن

في عمله في اختيار الوسيلة المناسبة للتخفيف، والتي تكون أكثر ملائمة، وأقل في أثارها السلبية

4. يجوز إجراء عمليات التجميل الضرورية والحاجية لتخفيف الوزن، فيجوز تقليل الوزن (التخفيف) بالوسائل العلمية المعتمدة ومنها الجراحة كسفت الدهون إذا كان الوزن يشكل حالة مرضية ولم تكن هناك وسيلة غير الجراحة بشرط أمن الضرر.

5. علاج السمنة إذا لم تكن تشكل حالة مرضية، ولم يخرج الوزن عن الحد المعهود. يجوز بالطرق غير الجراحية، بشروط وضوابط منها أن لا يترتب على الوسيلة ضرر أكبر، وأن لا يقصد من التخفيف التشبه بالفاسقات، أو التدليس.

6. يجب على المسلمين الاعتناء بتخريج النساء من أهل الكفاية والأمانة في التخصصات المختلفة للقيام بالواجب، وهو من فروض الكفاية، ليقمن بتوجيه النصيحة، وعلاج الأنفس قبل علاج الأبدان وعرس الإيمان في القلوب، وزرع الرضا عن الله تعالى فيما قسمه من الجمال والصورة، والمظاهر ليست هي الوسيلة لبلوغ الأهداف والغايات النبيلة، وإنما يدرك ذلك بتوفيق الله تعالى. ثم بالتزام شرعه. والتخلق بالآداب ومكارم الأخلاق.

وختاماً نسأل الله التوفيق والقبول وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم، فما كان فيه من خير فمن الله وله الحمد والشكر، وما كان فيه من نقص أو خلل فمن أنفسنا، ومن الشيطان؛ ونسأل الله الغفران، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير الأنام .

الهوامش

1. البخاري محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار ابن كثير اليمامة بيروت، الطبعة الثالثة، كتاب الرقائق، باب الصحة والفراغ، رقم الحديث 6049، ج 5، ص 2357.
2. محمد رفعت، قاموس الرجل الطبي. طبعة عام 1984م، دار مكتبة الهلال بيروت، محي طالو العلي، الأمراض الشائعة، الطبعة الأولى عام 1989م، دار ابن كثير، ص 220، طلال يازجي، المستجدات في معالجة البدانة، مجلة بلسم، العدد 186، ص 18.
3. تاج العروس، ج 1، ص 8072 مفردات القرآن ج 1، ص 718.
4. فؤاد عبد الوهاب، التخصيس على الطريقة العلمية، مكتبة ندبولي، الطبعة الثانية عام 2006، ص 4، مفردات القرآن ج 1، ص 718.
5. ابن فارس زكريا، معجم مقاييس اللغة، الدار الإسلامية، عام 1990، ج 2، ص 92.
6. عصام محمد حلمي، الصحة واللياقة وضبط الوزن، دار المعارف، بيروت عام 1984، ص 16.
7. مروان أبو حامد، المرشد في وسائل السمنة، مؤسسة المرشد للإعلانات، الطبعة الأولى عام 2003، ص 11، فؤاد عبد الوهاب، التخصيس على الطريقة العلمية، مكتبة مدبولي، الطبعة الثانية عام 2006، ص 15.
8. محمد كمال السيد، أنت والرجيم الغذائي، الدار العربية للنشر والتوزيع القاهرة عام 1991م، ج 41.
9. البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقائق، باب باب الصحة والفراغ، رقم الحديث 6049، ج 5، ص 2357.
10. عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، ص 308.
11. الطبراني، المعجم الأوسط، من اسمه موسى، رقم الحديث 8312، ج 8، ص 174.

- ذخيرة الحفاظ - ج 3، ص 1429، وفيه [حسين بن عبد الله متروك الحديث، قال العراقي حديث ضعيف، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، إحياء علوم الدين ومعه تخريج الحفاظ العراقي، ج 5، ص 453، رقم الحديث 2753، السخاوي، عبد الرحمن، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، دار الكتاب العربي، ج 1، ص 381، رقم الحديث 549.
12. فرج محمود حسن، الصوم وصحة المسلم طبعة عام 1999، ص 40.
13. البخاري، صحيح البخاري كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا اشتد، رقم الحديث 2508، ج 2، ص 938/ وكتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب رسول الله، رقم الحديث 3450، ج 3، ص 1335،
14. العسقلاني أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة بيروت، ج 9، ص 136
15. الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الزهد عن رسول الله، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، ج 3، ص 377، وقال حديث حسن، ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الأطعمة، باب آداب الأكل، رقم الحديث 5236، ج 12، ص 41.
16. البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس، ج 5، ص 2181، ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب اللباس ج 20، ص 284 المخيلة: بوزن عظيمة وهو بمعنى الخيلاء وهو التكبر.
17. ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع، رقم الحديث 3350، ج 2، ص 1111. الترمذي، سنن الترمذي، رقم الحديث 2478، ج 4، ص 649 وقال حديث غريب من هذا الوجه (من طريق محمد بن حميد). وقال الطبراني (لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد العزيز) المعجم الأوسط، رقم الحديث (4109)، ج 4، ص 249.
18. العجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحي، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، دار إحياء التراث العربي، ج 1، ص 248 رقم الحديث 761، جلال الدين السيوطي جامع الأحاديث، ويشتمل على جمع الجوامع للإمام السيوطي،

- مسند عمر بن الخطاب، ج26، ص500. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، ج1، ص121.
19. الألباني محمد ناصر الدين، ضعيف الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف - الرياض، رقم الحديث 1293، وقال حديث ضعيف موقوف ج2، ص28
- العسقلاني أحمد بن علي بن حجر، لسان الميزان، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ج5، ص214.
20. عصام محمد حلمي، الصحة والبدانة، ص 20، فؤاد عبد الوهاب، التخصيس على الطريقة العلمية، مكتبة مدبولي، ص 15.
21. مروان، المرشد في علاج السمنة، ص.15
22. الفاضل عبيد عمر، الطرق الحديثة لمعالجة البدانة، الطبعة الأولى عام 1986، الإسكندرية، ص13
23. عصام محمد حلمي، الصحة والبدانة، ص.22
24. عصام محمد حلمي، الصحة والبدانة، ص24، فؤاد عبد الوهاب، التخصيس على الطريقة العلمية، ص15
25. المرجع السابق ص محمد رفعت، قاموس الرجل الطبي. طبعة عام 1984م، دار مكتبة الهلال بيروت، محي طالو العلي، الأمراض الشائعة، الطبعة الأولى عام 1989م، دار ابن كثير، ص220، طلال يازجي، المستجدات في معالجة البدانة، مجلة بلسم، العدد186، ص18، 23
26. رفعت محمد، قاموس المرأة الطبي للصحة والجمال ص 113.
27. مروان، المرشد في وسائل علاج السمنة، ص20.
28. انظر المرجع السابق ص21، فؤاد عبد الوهاب، التخصيس على الطريقة العلمية، مكتبة مدبولي، ص25.

29. شامل إبراهيم، من البدانة إلى النحافة، مؤسسة نوفل، بيروت عام 1983، ص 27، عصام، الصحة واللياقة، ص 32.
30. رفعت محمد قاموس المرأة الطبي للصحة والجمال ص 113.
31. عصام، الصحة واللياقة، ص 30، الفاضل، الطرق الحديثة لعلاج البدانة، ص 15 .
32. محمد ياسر الثلجي، المتلازمة الاستقلابية عند الرجال زائدي الوزن وعلاقتها مع محيط الخصر في مدينة اللاذقية، رسالة ماجستير، جامعة تشرين، عام 2006، ص 11.
33. أيمن المزاهرة، الأصول النظرية والعملية لتخفيف الوزن والمحافظة على الوزن المثالي، دار اليازوري العلمية للنشر عمان، الطبعة الأولى ص 52.
34. مروان، المرشد في وسائل علاج السمنة ص 26
35. قاموس المرأة الطبي للصحة والجمال ص 115-116.
36. محمد كمال السيد، أنت والرجيم الغذائي ص 4.
37. سالم محمد اليحيوي، دليلك إلى التداوي بالأعشاب الطبية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى عام 1998، ص 211.
38. مروان، المرشد في وسائل علاج السمنة، ص 26.
39. سالم محمد، دليلك إلى التداوي بالأعشاب، ص 149 .
- "القوقس والمردقوش: نباتات عشبية معمرة عطرية من مجموعة النعانيع المشهورة، وموطنها بلاد حوض البحر الأبيض المتوسط، التداوي بالنبات والطب النبوي تأليف الدكتور عبد الباسط محمد، ص 49، مكتبة الهلال.
40. الرياضة والصحة والبيئة ص 95-96. شامل إبراهيم، من البدانة إلى النحافة، ص 109
41. قاموس المرأة الطبي للصحة والجمال ص 116-128.
42. مروان أبو حامد، المرشد في وسائل علاج السمنة، ص 25 .
43. انظر المراجع السابقة، ص 25 .

44. ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الطب، ج2، ص257، سنن أبي داوود، كتاب الطب، ج4، ص7، ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب البر والإحسان، باب حسن الخلق، رقم الحديث 486، ج2، ص236، وأخرجه الترمذي في سننه وقال حديث حسن صحيح، كتاب الطب باب ما جاء في الدواء رقم الحديث 2038، ج4، ص383.
45. علي محمد يوسف المحمدي، بحوث فقهية في مسائل طبية معاصرة، دار النشر الإسلامية، بيروت، طبعة عام 2005، ص 19.
46. مسلم، صحيح مسلم، كتاب، السلام، باب لكل داء دواء، رقم الحديث 2206، ج4، ص1730.
47. الحصري تقي الدين أبو بكر بن محمد الحسيني الدمشقي، كفاية الأخيار، دار الفكر عمان ج1، ص306.
48. الحصري، كفاية الأخيار، ج1، ص306 .
49. أبو داود أبو سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود كتاب الطب، باب في الادويه المكروهه، رقم الحديث 3874، ج4، ص7، تعليق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر للطباعة. الألباني محمد ناصر الدين، غاية المرام، مكتبة المعارف-الرياض، رقم الحديث 66 وقال حديث ضعيف.
50. راجع الإنترنت بحث تحت عنوان البدانة أو السمنة.
51. إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله دراز، 38/1
- دار المعرفة - بيروت، علي بن عبد الكافي السبكي الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ص178، ج31404
- علي حسب الله، أصول التشريع الإسلامي، ص248.
52. محمد المختار الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص173

53. مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتر اجايا ماليزيا من 24 إلى 29 جمادى الآخرة 1428هـ، الموافق 9-14 تموز (يوليو) 2007م، وندوة متخصصة أقيمت في المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية المنعقدة في الكويت ص19. الإسلامية لبعض الممارسات الطبية بعنوان الرؤية
54. مجمع الفقه الإسلامي الدولي وندوة بعنوان الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية، ص19.
55. الشنقيطي محمد بن محمد المختار، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها "ص173 - 188.
56. أبو داود، سنن أبي داود، أول كتاب الخاتم، باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب، رقم الحديث 4232، ج4، ص92، سنن النسائي باب الزينة، ج8، ص163. الترمذي، سنن الترمذي، ج4، ص211، حديث حسن. صححه ابن حبان رقم الحديث 1466 .
57. الزيلعي فخر الدين عثمان بن علي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، الطبعة الأولى، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت، ج6، ص16.
58. البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب ما يرخص للرجال، رقم الحديث 5501، ج5، ص2196.
- أبو داود، سنن أبي داود، رقم الحديث 4232، ج4، ص92.
59. مسلم، صحيح مسلم، كتاب اللباس، باب تحريم فعل الواصلة، رقم الحديث 2125، ج3، ص1678.
60. صحيح مسلم بشرح النووي ج14، ص107.
61. النووي، روضة الطالبين، ج3، ص284
62. ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الطب، ج2، ص257، سنن أبي داود، كتاب الطب، ج4، ص7، سنن الترمذي، ج4، ص235، وقال حديث حسن صحيح.

63. إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، الموافقات في أصول الفقه، 38/1، السبكي الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، ص178، ج31404، علي حسب الله، أصول التشريع الإسلامي، ص250.
64. الفرغاني فخر الدين حسن بن منصور، فتاوى قاضيخان، الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي، ج3، ص403
65. انظر المرجع السابق، ج3، ص404
66. الشيخ نظام الدين وجماعة من علماء الهند، الفتاوى الهندية، الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي، ج5، ص356
67. نظام الدين، الفتاوى الهندية، ج5، ص356. والقبية : ما يبس من النبات " المعجم الوسيط" إبراهيم مصطفى، تحقيق مجمع اللغة العربي، ج 2، ص158 حامد عبد القادر ومحمد النجارو .
68. البيهقي، سنن البيهقي، كتاب الصداق، باب المرأة تصلح أمرها، رقم الحديث 14246، ج7، ص254 ، سنن أبي داود، باب في السمنة، رقم الحديث3903، ج2، ص407:
- قال الشيخ الألباني إسناده صحيح، مسند أبي يعلى، ج8، ص43
- (القتاء) كسر القاف أكثر من ضمها وهو اسم لما يسميه الناس الخيار وبعض الناس يطلق القتاء على نوع يشبه الخيار كذا في المصباح (بالرطب) ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يثمر، لسان العرب ج13، ص218، تاج العروس، ج1، ص8072.
69. ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد المتوفى: 1393هـ، تحرير المعنى السديد وتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، والمشهور بالتحريم والتتوير، ج5، ص204 ، الدار التونسية للنشر، تونس، عام1989.
70. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج10، ص378،
71. الفرغاني، فتاوى قاضيخان، ج3، ص403،

72. الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الشهادات، باب منه (ما جاء في شهادة الزور)، رقم الحديث 2302، ج4، ص548. وقال حديث غريب من طريق الأعمش..

73. انظر تخريج الحديث الهامش رقم (59)

74. النووي 'صحيح مسلم بشرح النووي ج14، ص107.

75. الفرغاني، فتاوى قاضيخان، ج3، ص403.

76. نظام الدين، الفتاوى الهندية، ج5، ص356.

77. انظر مروان أبو حامد، المرشد في وسائل علاج السمنة، ص26، الفاضل عبيد، الطرق الحديثة لعلاج البدانة، ص17.

78. مجلة الوعي الإسلامي. العدد474، مقال لناصر أحمد سنة، بعنوان "مع ازدياد استهلاك مستحضرات التجميل هل ازداد الاستقرار الأسري والاجتماعي، ص78-79.

79. انظر تخريج الحديث هامش رقم (73).

الوشم: من وشم اليد وشمًا، إذا غرزها بإبرة، والاسم أيضاً الوشم، والجمع الوشام. واستوشمته، أي شأله أن يشمته. الصحاح في اللغة باب وشى، ج2، ص280، الزبيدي، تاج العروس ج51/34، ابن منظور، لسان العرب 13/ 538

النَّمَصُ قِصْرُ الرِّيشِ وَالنَّمَصُ رِقَّةُ الشَّعْرِ وَدِقَّتُهُ حَتَّى تَرَاهُ كَالرَّغَبِ، وَالنَّمَصُ نَتْفُ الشَّعْرِ وَنَمَّصَ شَعْرَهُ يَنْمِصُهُ نَمْصًا نَتَفَهُ وَالْمُشْطُ يَنْمِصُ الشَّعْرَ، وَالنَّامِصَةُ الْمَرْأَةُ الَّتِي تُزَيِّنُ النِّسَاءَ بِالنَّمَصِ وَفِي الْحَدِيثِ لُعِنَتِ النَّامِصَةُ وَالْمُتَمَمِّصَةُ قَالَ الْفَرَاءُ النَّامِصَةُ الَّتِي تَنْتَفُ الشَّعْرَ مِنَ الْوَجْهِ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمِنْقَاشِ مِنْمَاصٌ لِأَنَّهُ يَنْتَفِ بِهِ وَالْمُتَمَمِّصَةُ هِيَ الَّتِي تَفْعَلُ ذَلِكَ بِنَفْسِهَا لِسَانَ الْعَرَبِ 101/7، تاج العروس 18/191

المتفلجات: الفلج: فرجة ما بين الثنايا والرباعيات، والمتفلجات: النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. تاج العروس، ج6، ص56، لسان العرب، ج2، ص218.

80. أحمد محمد كنعان، الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس، الأردن الطبعة الأولى عام 2000، ص238.

81. عمر سليمان الأشقر، عباس الباز، عبد الناصر أبو البصل، محمد إشبير، عارف علي عارف، دراسات فقهية في.
82. مجلة الوعي الإسلامي، العدد 474، تقرير لمحمود عمارة، ص. 83.
83. عمر الأشقر وآخرون، دراسات فقهية، ص 584.
84. مجلة الوعي الإسلامي العدد 474، تقرير محمود عمارة، ص 83، عمر الأشقر وآخرون، دراسات فقهية، ص 584.
85. أبو داود، سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم الحديث 4031، ج 4، ص 44.43.
- قال الألباني: حديث صحيح، الألباني محمد ناصر الدين، صحيح وضعيف الجامع الصغير ج 23، ص 94، رقم الحديث 11094.
86. الترمذي محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي،: الجامع الصحيح، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في كراهة إشارة اليد بالسلام، رقم الحديث 2695، ج 5، ص 56، قال الألباني: حديث حسن.
87. القرطبي أبو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة كتاب الإيمان، باب قول من غش، رقم الحديث 102، الطبعة الثالثة عام 1983، مكتبة التريية العربية لدول الخليج، ج 2، ص 749. قال الألباني حديث صحيح، الألباني، صحيح الجامع الصغير، رقم الحديث 6406.
88. أبو داود، سنن أبي داود، وقال لم يروه إلا الوليد لا ندري هو صحيح أم لا، كتاب الديات، باب فيمن تطبب بغير علم، رقم الحديث 4586، ج 4، ص 195،. وقال السيوطي حديث صحيح .